الحلو فليجمع بينهما عند الحاجة اليهما وينبغي ان يحافظ على كتابة الصلوة والتسليم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلما ذكره ولا يسأم من تكراره ومن اغفله حرم حظا عظيما ويكره الاقتصار
على الصلوة او التسليم لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقال حمزة الكناني
كنت اكتب عند ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الصلوة دون السلام فرأيت النبي صلى الله عليه
وسلم في المنام فقال لي مالك لا تتم الصلوة علي ويكره الرمز اليهما بنحو صلعم بل يكتبهما كاملتين
ويقال اول من رمزهما بصلعم قطعت يده كذا في التقريب وغيره ويكتب الساقط في
الحاشية اليمنى ما دام في السطر بقية والا ففي اليسرى وقال العراقي الساقط اما ان يكون من
وسط السطر او من اخره فعلى الاول يخرج له الى جهة اليمين لاحتمال ان يطرأ في بقية السطر سقط
آخر فلو خرج للاول الى اليسار ثم ظهر في السطر سقط اخر فان خرج له الى اليسار ايضا اشتبه وان
للثاني الى اليمين تقابل طرفا التخريج بجنابين وربما التقيا لقرب السقطين فيظن ذلك ضربا على ما
بينهما وان كان من اخر السطر لا يخرج الا الى الشمال لقرب التخريج من اللحق ثم الاولى ان يكتب
الساقط صاعدا الفوق من اي جهة كان لاحتمال حدوث سقط آخر فيكتب الى اسفل انتهى
ولعل وجههم ان يجعلوا طرفي السطر متساويين في التوسع واما على المعتاد في زماننا من ان
الحاشية اليسرى من الصفحة الاولى اوسع على عكس الصفحة الثانية فالحكم على التفصيل
ويتحرى التمييز وعدم الالتباس وصفة عرضه وهو مقابلته باصل الشيخ او بالفرع المقابل به
مع الشيخ المسمع او مع ثقة غيره او مع نفسه شيئا فشيئا بان ينظر الى بعض سطر من الاصل
ثم ينظر اليه بعينه من نسخته وقال ابو الفضل الجارودي اصدق المعارضة معارضتك مع نفسك

مع نفسك وقال عياض مقابلة النسخة باصل السماع متعينة لا بد منها وصفة سماعه
وقوله بان لا يتشاغل متعلق بالسماع اي معرفة صفة السماع الكيف بالكيفية الخاصة والاقرب
معنى ان يكون متعلقا بمعطوف محذوف اي معرفة صفة سماعه ومراعاتها بان لا يتشاغل بما يخل
من نسخ او حديث او نعاس واما اذا لم يخل النسخ فلا باس كقصة الدارقطني اذ حضر في حداثته
مجلس اسمعيل الصفار فجلس ينسخ جزءا كان معه واسمعيل يملي فقال بعض الحاضرين
لا يصح سماعك وانت تنسخ فقال فهمي للاملاء خلاف فهمك ثم قال تحفظ كم املى الشيخ
من حديث الى الان فقال لا فقال الدارقطني املى ثمانية عشر حديثا الحديث الاول منها عن فلان عن
فلان ومتنه كذا والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا ولم يزل يذكر اسانيد الاحاديث
ومتونها على ترتيبها في الاملاء حتى اتى على اخرها فعجب الناس منه ذكره العراقي وصفة اسماعه اي
اسماع الحديث المخبر كذلك اي بان لا يتشاغل بالمخل وان يكون ذلك من اصله الذي سمع فيه
يعني ان الطالب اذا سمع من شيخه في اصل مصحح ثم اراد ان يقرأ على الناس بعد ما اهله الله
فعليه ان يقرأ من نسخته الاصلية او من فرع قوبل على اصله فان تعذر كل منهما ولم يمكنه اسماع
مسموعه بالكمال فليجبره بسكون الجيم وضم الموحدة بالاجازة والجار في قوله لما فات متعلق
بالاجازة وقوله ان فات قيد لقوله فليجبره يعني ان لم يتيسر له الا فرع ناقص عن الاصل كله بالاجازة
بان يقول للطالبين عليه اني قد اجزتكم بالكتاب الفلاني بتمامه بما قرأت عليكم منه وفيه او يقول
اجزتكم بما فات بهذا الاسماع من اصل مسموعي قال العراقي ويستحب للشيخ ايضا ان يجيز للسامعين معه
برواية الكتاب الذي سمعوه وان شمل السماع صورة لاحتمال فوات بعض قرائه بعضهم لغفلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)